

A

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة



A/46/L.30/Rev.1
12 December 1991

ARABIC

ORIGINAL: SPANISH

١٦ ديسمبر ١٩٩١

DEC 16 1991

UN/الأمم المتحدة

الدورة السادسة والأربعون

البند ٣١ من جدول الأعمال

الحالة في أمريكا الوسطى : الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين ومبادرات السلم

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ،
الأرجنتين ، اسبانيا ، اكوادور ، أنتيغوا
وبربودا ، أوروغواي ، البرازيل ، بربادوس ،
بليز ، بنما ، بوليفيا ، بيرو ، جزر البهاما ،
الجمهورية الدومينيكية ، سانت فنسنت وجزر
غرينادين ، سانت كيتس ونيفس ، سانت لوسيا ،
السلفادور ، سورينام ، شيلي ، غواتيمالا ،
فنزويلا ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ،
المكسيك ، نيكاراغوا ، هندوراس ، الولايات
المتحدة الأمريكية : مشروع قرار منقح

الف

إجراءات إقامة سلم وطيء ودائم في أمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة ،

إن تشير إلى قرارات مجلس الأمن ٥٣٠ (١٩٨٣) المؤرخ في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٣ ،
و ٥٦٣ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٥ ، و ٦٣٧ (١٩٨٩) المؤرخ في ٢٧ تموز/
يوليه ١٩٨٩ ، و ٦٤٤ (١٩٨٩) المؤرخ في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، و ٦٥٠ (١٩٩٠)
المؤرخ في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، و ٦٥٣ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ،
و ٦٥٤ (١٩٩٠) المؤرخ في ٤ أيار/مايو ١٩٩٠ ، و ٦٥٦ (١٩٩٠) المؤرخ في ٨ حزيران/

.../...

يونيه ١٩٩٠ ، و ٧١٩ (١٩٩١) المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، والى قراراتها ١٠/٢٨ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، و ٤/٣٩ المؤرخ في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ ، و ٣٧/٤١ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ ، و ١/٤٢ المؤرخ في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ، و ٢٤/٤٣ المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ ، و ١٠/٤٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩ ، و ٤٤/٤٤ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، و ١٥/٤٥ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ ،

وإذ تدرك أن اتفاق "إجراءات إقامة سلم وطيء ودائم في أمريكا الوسطى" الذي وقع في مدينة غواتيمالا في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧ رؤساء جمهوريات السلفادور وغواتيمالا وكوستاريكا ونيكاراغوا وهندوراس أثناء اجتماع قمة اسكيبولاس الثاني^(١) هو ثمرة قرار سكان أمريكا الوسطى أن يقبلوا بصورة كاملة التحدي التاريخي المتمثل في صياغة مصير سلمي لأمريكا الوسطى ،

واقترانها منها بأن شعوب أمريكا الوسطى ترغب في تحقيق السلم والمصالحة والتنمية والعدل دون تدخل خارجي ، وفقا لما تقرره هي ووفقا لخبرتها التاريخية ، ودون التضحية بمبادئ حرية تقرير المصير وعدم التدخل ،

وإذ تدرك أيضا الإرادة السياسية التي تحدوهم الى تسوية خلافاتهم عن طريق الحوار والتفاوض واحترام المصالح المشروعة لجميع الدول ووضع التزامات يظطلع بها بنية حسنة من خلال التنفيذ القابل للتحقق للإجراءات الرامية الى تحقيق السلم والديمقراطية والامن والتعاون واحترام حقوق الإنسان ،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المؤرخ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١^(٢) وبالوثيقة المتعلقة بغريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى^(٣) ،

(١) A/42/521-S/19085 ، المرفق ؛ انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الثانية والاربعون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، الوثيقة S/19085 .

(٢) A/46/658-S/23222

(٣) S/23171

وإذ تحيط علما مع الارتياح بالعمل الذي قام به في المنطقة فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى في مجال التحقق من الالتزامات المتعلقة بالأمن التي تعهدت حكومات أمريكا الوسطى في الاتفاق الذي وُقِع عليه في اجتماع قمة اسكيبولاس الثاني بالوفاء بها ، وكذلك بما قامت به لجنة الدعم والتحقق الدولية في مجال إعادة المشردين واللاجئين إلى الوطن وتوطينهم بالتعاون مع مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ،

واقترانها منها بأن الاتفاق الوطني للعمل الاقتصادي والاجتماعي المتضافر ، المبرم في نيكاراغوا في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ (٤) ، وبالمرحلة الثانية من هذا الاتفاق ، التي وقعت في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١ ، يشكلان إسهامين إيجابيين ومبشرين لتعزيز عملية إحلال الديمقراطية والتنمية والسلام في نيكاراغوا وفي المنطقة ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن حكومة السلفادور وجبهة فارابونديو مارتي للتحرير الوطني تواصلان المضي قدما في عملية التفاوض ، التي بدأت في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ (٥) ، تحت رعاية الأمين العام ، بغرض إنهاء النزاع المسلح بالطرق السياسية في أقرب وقت ممكن ، ودفع عملية إحلال الديمقراطية في البلاد ، وضمان الاحترام المطلق لحقوق الإنسان ، وإعادة توحيد المجتمع السلفادوري ،

وإذ ترى أيضا مع الموافقة تطور المحادثات بين حكومة غواتيمالا والوحدة الثورية الوطنية الغواتيمالية ، الرامية إلى وضع نهاية للمواجهة المسلحة الداخلية وإلى تحقيق المصالحة والاحترام الكامل لحقوق الإنسان لجميع الغواتيماليين ، والتي أجريت تحت رعاية اللجنة الوطنية للمصالحة لغواتيمالا وبحضور ممثل الأمين العام للأمم المتحدة ،

وإذ تعترف بالتصميم الراسخ لمجموعة ريو لصالح السلم في أمريكا الوسطى ، وبالمساهمة القيّمة التي قدمتها الدول التي تتألف منها هذه المجموعة في الجهد الإقليمي لإحلال السلم ،

(٤) A/45/818 ، المرفق الأول .

(٥) انظر A/45/706-S/21931 ، المرفق الأول .

١ - تشيد بجهود أمريكا الوسطى من أجل إقرار السلم عن طريق تنفيذ اتفاق "إجراءات إقامة سلم وطيء ودائم في أمريكا الوسطى" ، المبرم في مدينة غواتيمالا في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧^(١) ، وكذلك الاتفاقات المبرمة في مؤتمرات القمة التي عقدت بعد ذلك ؛

٢ - تعرب عن أهد تأييدها لهذه الاتفاقات ، وتحض الحكومات على مواصلة بذل جهودها من أجل إقرار السلم الوطيء والدائم في أمريكا الوسطى ؛

٣ - تطلب الى الأمين العام أن يواصل تقديم أكبر قدر ممكن من الدعم لحكومات أمريكا الوسطى في جهودها الرامية الى توطيد السلم ، وخاصة عن طريق اتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة على آليات التحقق الضرورية ودعمها وضمان فعالية أداؤها ؛

٤ - تشيد بتنفيذ المرحلتين الأولى والثانية من اتفاقات التضافر الاقتصادي والاجتماعي المبرمتين في نيكاراغوا في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ وفي ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١ ، وتؤيد بصفة خاصة الاقتراح بشأن الظروف الاستثنائية والنداء الموجه في المرحلة الأولى الى المجتمع الدولي والمؤسسات المالية الدولية بتقديم الدعم الفعال والكفوء لتنفيذ تلك الاتفاقات ؛ وتؤيد كذلك الاتفاقات التي تم التوصل إليها في المرحلة الثانية من التضافر بشأن موضوعي الملكية والتحول الى القطاع الخاص ؛

٥ - تشيد بأعمال الأمين العام لصالح السلم في أمريكا الوسطى ، وخاصة بالدور النشط والوساطة بين الأطراف اللذين يظطلع بهما الأمين العام في غواتيمالا والسلفادور ؛

٦ - تحث حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو مارتي للتحرير الوطني على زيادة تدابير بناء الثقة والأمن التي اتخذتها من جانب واحد من أجل مواصلة وقف المواجهة المسلحة الى حين التوصل في أقرب وقت الى اتفاقات سياسية تنهي النزاع المسلح وتفضي الى بلوغ الأهداف الأخرى المحددة في اتفاق جنيف المؤرخ في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ؛

٧ - تعرب عن تأييدها لعملية المفاوضات بين حكومة غواتيمالا والوحدة الثورية الوطنية الغواتيمالية ، وهي العملية التي أفضت الى عقد اتفاق

المكسيك^(٦) في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩١ ، والى عقد اتفاق كيريتارو في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩١ ، وتشجع الطرفين على مواصلة جهودهما بغية التوصل الى حل سياسي لعملية المواجهة الطويلة التي عاشتها غواتيمالا ؛

٨ - تطلب الى الامين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والاربعين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

باء

أمريكا الوسطى : منطقة سلم وحرية
وديمقراطية وتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أهمية الالتزامات التي تعهد بها رؤساء أمريكا الوسطى بموجب الاتفاقات الموقعة في مدينة غواتيمالا في اجتماع قمة اسكيبولاس الثاني^(١) المعقود في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧^(١) ، وفي الاعلانات المعتمدة في الاخويلا ، كوستاريكا ، في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨^(٧) وفي كوستا دل سول ، السلفادور ، يومي ١٣ و ١٤ شباط/فبراير ١٩٨٩^(٨) ؛ وفي اتفاقات تيلا ، هندوراس^(٩) في الفترة من ٥ إلى

(٦) انظر A/45/1039-S/22573 ، المرفق .

(٧) A/42/911-S/18447 ، المرفق ؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الثالثة والاربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٨٨ ، الوثيقة S/19447 .

(٨) A/44/140-S/20491 ، المرفق ؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الرابعة والاربعون ، ملحق كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٨٩ ، الوثيقة S/20491 .

(٩) انظر A/44/451-S/20778 ؛ انظر الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، السنة الرابعة والاربعون ، ملحق تموز/يوليه وآب/أغسطس وأيلول/سبتمبر ١٩٨٩ ، الوثيقة S/20778 .

٧ آب/أغسطس ١٩٨٩ ؛ ومونتيلمار ، نيكاراغوا^(١٠) يومي ٢ و ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ؛ ومدينة أنيتفوا ، غواتيمالا^(١١) ، في الفترة من ١٥ إلى ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ؛ وبونتاريناس ، كوستاريكا ، في الفترة من ١٥ إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، وإعلان سان سلفادور ، المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ١٩٩١ ،

وإذ تقر بأهمية عمليات صيانة السلم ، في جميع جوانبها ، التي تحققت في أمريكا الوسطى تنفيذا لقرارات مجلس الأمن وبدعم من الأمانة العامة ، وكذلك بضرورة الحفاظ على أوجه التقدم المحرز وتعزيزه ،

وإذ تلاحظ أن رؤساء أمريكا الوسطى أعربوا مجددا في اجتماعاتهم التي عقدت في مونتيلمار ، نيكاراغوا ، وأنتيغوا ، وغواتيمالا ، عن استعدادهم للمضي بأمريكا الوسطى نحو سلم ثابت من خلال إقامة أنظمة ديمقراطية في المنطقة بأسرها ، وبذل جهود فردية وجماعية لصوغ مستقبل اقتصادي واجتماعي أفضل في المنطقة ، ووضع آليات واجراءات عملية لحل المنازعات أو الخلافات المحتملة بين دول المنطقة بالوسائل السلمية ،

وإذ تلاحظ أيضا أن الرؤساء أعلنوا ، في قمة بونتاريناس ، أمريكا الوسطى منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية ، وأنهم قرروا في إعلان سان سلفادور تحديده الإطار القانوني لمنظمة دول أمريكا الوسطى ، وكذلك ادخال أمريكا الوسطى في نظام عالمي يتسم بالتكافل ونشوء أشكال جديدة من التكامل والتعاون والتنفيذ الفعّال للقانون الدولي ،

وإذ تلاحظ الالتزامات التي نشأت ، تحقيقا لسلم ثابت ودائم في أمريكا الوسطى ، في المفاوضات المتعلقة بالأمن والتحقق من الأسلحة والقوات العسكرية ومراقبتها والحد منها ، داخل لجنة الأمن المنبثقة عن اتفاقات اسكيبولاس الثانية ،

(١٠) A/44/936-S/21235 ، المرفق ، انظر الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة الخامسة والأربعون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٠ ، الوثيقة S/21235 .

(١١) A/44/958 ، المرفق .

وإذ تأخذ في اعتبارها أن قوة الروح الديمقراطية الجديدة السائدة في أمريكا الوسطى قد أوجدت مناخا من العمل السياسي يتيح مواصلة عملية التكامل الاقليمي بزخم أكبر بوصفها أساسا لسلم وطيء ودائم في المنطقة يستجيب للظروف المحددة السائدة في كل بلد من بلدانها ،

وإذ تضع في اعتبارها الارادة السياسية القائمة في أمريكا الوسطى لتكثيف عملية التعاون في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وهي جوانب تكمل أوجه التقدم التدريجي المحرز في مجالات التهدئة والمصالحة والتحول الديمقراطي ،

وإذ تعيد تأكيد القناعة بأن السلم وحدة كاملة لا تتجزأ ، بقدر ما لا يمكن أن تتجزأ الحرية والديمقراطية والتنمية ، وأن هذه المثل تشكل أهدافا أساسية في كفالة تعزيز عمليات التحول التي تضمن تنمية مطردة تقوم على المشاركة والإنصاف في أمريكا الوسطى ، وكذلك في إعادة تحديد شكل ربط اقتصادات أمريكا الوسطى ببقية العالم ،

وإذ تقر بالمساهمة القيمة والفعالة التي قدمتها الأمم المتحدة ومختلف الأجهزة الحكومية وغير الحكومية ، في عملية التحول الديمقراطي والتهدئة والتنمية في أمريكا الوسطى ،

وإذ تقر أيضا بالأهمية التي يتسم بها ، بالنسبة لتحويل أمريكا الوسطى تدريجيا الى منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية ، الحوار السياسي والتعاون الاقتصادي اللذان شهدهما المؤتمر الوزاري الذي عقد بين الاتحاد الاوروبي وبلدان أمريكا الوسطى ، وكذلك المبادرة المشتركة للبلدان الصناعية (مجموعة الـ ٢٤) ، ومجموعة الثلاثة ، في أمريكا اللاتينية ، من خلال الرابطة من أجل الديمقراطية والتنمية في أمريكا الوسطى ،

وإذ تضع في اعتبارها أنه لا تزال هنالك في أمريكا الوسطى عراقيل هامة تحول دون تحقق السلم والحرية والديمقراطية والتنمية بصورة كاملة وأن التغلب عليها بصورة نهائية يتطلب توافر إطار مرجعي شامل يتيح توجيه دعم المجتمع الدولي نحو جهود التآزر الجماعي والتطور الديمقراطي في بلدان أمريكا الوسطى ،

- ١ - تؤكد من جديد قرار رؤساء بلدان أمريكا الوسطى إعلان أمريكا الوسطى منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية ، ولهذه الأغراض ؛
- ٢ - تشجع مبادرات بلدان أمريكا الوسطى الهادفة الى تدعيم الحكومات التي تمثل بصورة حقيقية إرادة شعوبها وتبني أسس تنميتها على الديمقراطية والسلم والتعاون ، والاحترام المطلق لحقوق الإنسان ، وكذلك في مجال الامن والتحقق من الاسلحة والقوات العسكرية ومراقبتها والحد منها ؛
- ٣ - ترحب بالاتفاقات التي توصلت إليها وأوجه التقدم الذي أحرزته لجنة أمن بلدان أمريكا الوسطى في وضع نموذج جديد للأمن يستند الى التنسيق والاتصال والوقاية ، وتعزيز مناخ الثقة بين دول المنطقة ، وتقديم جرد للأسلحة الموجودة في أمريكا الوسطى ؛
- ٤ - تنوه بالاهمية التي تتسم بها ، بالنسبة لجهود بلدان أمريكا الوسطى بحثا عن السلم وتعزيز الديمقراطية والتنمية الاقتصادية ، نتائج الحوار السياسي والتعاون الاقتصادي بين الاتحاد الأوروبي والدول الاعضاء فيه ودول أمريكا الوسطى وبما ومجموعة البلدان المتعاونة (فنزويلا وكولومبيا والمكسيك) ؛ وكذلك المبادرة المشتركة للبلدان الصناعية (مجموعة ال ٢٤) ومجموعة الثلاثة ، بواسطة الرابطة من أجل الديمقراطية والتنمية في أمريكا الوسطى ؛
- ٥ - تطلب الى الامين العام والهيئات التابعة لمنظومة الامم المتحدة أن يقدموا ، حسب الاقتضاء ورهنا بتوافر الموارد الحالية ، المعونة التقنية والمالية اللازمة لحكومات أمريكا الوسطى بهدف تعزيز عملية السلم والحرية والتحول الديمقراطي والتنمية في المنطقة ؛
- ٦ - شكر الاعراب عن الاهمية التي تتسم بها ، في تنفيذ هذا القرار ، الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي من أجل أمريكا الوسطى ، التي رُحِبَ بها قرار الجمعية العامة ٢٣١/٤٢ ، ولا سيما من حيث دعمها تنفيذ خطة العمل الاقتصادي لأمريكا الوسطى ، التي اعتمدها رؤساء أمريكا الوسطى في اجتماعهم المعقود في أنتيغوا ، غواتيمالا ؛

٧ - تقرير أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين
بندا بعنوان "الحالة في أمريكا الوسطى : إجراءات إقامة سلم وطيء وءائم ، وأوجه
التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وثنمية" ؛

٨ - تطلب الى الامين العام أن يقدم تقرير الى الجمعية العامة ، في
دورتها السابعة والأربعين ، عن تنفيذ هذا القرار .
